

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٠ لسنة ١٩٦٩

بتخديص منصب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لنقل الركاب
محافظة الاسكندرية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بشأن نظام الادارة المحلية والقوانين
المتعلقة به ؛

وعل القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛
وعل موافقة السيد نائب الرئيس وزير الادارة الجلسة في ١٥/١٤/١٩٦٧
على تعديل جدول الوظائف بالهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الاسكندرية ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس أحمد زكي ميد زكي ، رئيس
مجلس إدارة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الاسكندرية من الفئة الممتازة
بمبلغ ٣٠٠٠ جنيه سنويًا مع منحه بدل التمثيل المقرر للوظيفة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً
من ١٥/١٢/١٩٦٧ .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذي القعدة سنة ١٣٨٨ (٢٨ يناير ١٩٦٩)
حمل عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٠٤ لسنة ١٩٦٩

بتقديم السيد حافظ على بدوى وزير الشئون الاجتماعية بأعمال
وزير الدولة لشئون مجلس الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩٠ لسنة ١٩٦٨ بإعادة تشكيل الوزارة ؛
وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣٩ لسنة ١٩٦٨ ؛

قرر :

مادة ١ - يعهد إلى السيد/ حافظ على بدوى وزير الشئون الاجتماعية
بالإضافة إلى عمله ، بأعمال وزير الدولة لشئون مجلس الأمة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذي القعدة سنة ١٣٨٨ (٢٨ يناير ١٩٦٩)
حمل عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٦ لسنة ١٩٦٩

بتعيين عضو مجلس إدارة الشركة العامة للبطاريات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة
وشركات القطاع العام ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٤١ لسنة ١٩٦٨ بتشكيل مجلس
ادارات الشركات التابعة للؤسسة المصرية العامة للصناعات الكهربائية
والالكترونية ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس حسين حسين حسنين جعفر
مدير مصنع البطاريات بالخلافة بدار السلام التابع للشركة العامة للبطاريات ،
عضو مجلس إدارة هذه الشركة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذي القعدة سنة ١٣٨٨ (٢٨ يناير ١٩٦٩)

حمل عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٧ لسنة ١٩٦٩

بتعيين مدير فنى بشركة النصر للتليفزيون والألكترونيات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعل القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات
القطاع العام ؛

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٩ بإصدار قائم
العاملين بالقطاع العام ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس أنيس يعقوب خليل ، مدير فنياً من الفئة
الأولى بشركة النصر للتليفزيون والألكترونيات التابعة للؤسسة المصرية العامة
للصناعات الكهربائية والألكترونية بمترتب قدره ١٥٠٠ جنيه في السنة
مع تعيينه عضواً بمجلس إدارة الشركة المذكورة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ ذي القعدة سنة ١٣٨٨ (٢٨ يناير ١٩٦٩)

حمل عبد الناصر